

الواجب الاول

السؤال ١: المنازعات الناتجة عن تأسيس الشركات التجارية قبل مباشرتها العمل التجاري تنظر أمام المحاكم التجارية

صواب

السؤال ٢: شراء إحدى الطائرات لمباشرة عمليات النقل يعتبر عمل تجاري ولو لم تتوافر لدى المشتري نية البيع وقت

الشراء

صواب

السؤال ٣: يظل عمل المحامي مدنياً لأنه من أصحاب المهن الحرة حتى ولو قام بممارسة مهنة السمسرة بجانب مهنة

المحاماة وغلب على نشاطه ذلك

خطأ

السؤال ٤: في الوكالة بالعمولة تنشأ العلاقات مباشرة بين الموكل والغير الذي تعاقد معه الوكيل بالعمولة

خطأ

السؤال ٥: تعتبر الأعمال التجارية المنفردة أعمال تجارية سواء كان القائم بها تاجر أم غير تاجر

صواب

الواجب الثاني

السؤال ١: رغم قيام العمال في المحلات التجارية بإجراء العديد من البيوع إلا أنهم لا يكتسبون صفة التاجر حتى ولو كان

صاحب العمل أشركهم في الإدارة ومنحهم نسبة من الأرباح لتشجيعهم

صح

السؤال ٢: عند قيام أحد رجال الشرطة باحتراف الأعمال التجارية فإنه لا يكتسب صفة التاجر لأن قانون مهنته يحذر عليه

العمل بالتجارة وبالتالي لا يجوز شهر إفلاسه

خطأ

السؤال ٣: التضامن بين المدنيين بدين تجاري يحتاج إلى نص في القانون أو اتفاق بين المدنيين أنفسهم بتضامنهم بدفع

مبلغ الدين للدائنين

خطأ

السؤال ٤: كل ما يقوم به التاجر من أعمال يفترض أنها لحاجات تجارته أو استغلال مهنته ما لم يثبت التاجر أن هذه

الأعمال تتعلق بحياته الخاصة وليس بشئون تجارته

صح

السؤال ٥: يشترط لاعتبار العمل الذي تقوم به محال البيع بالمزاد العلني تجارياً أن تكون هذه البيوع تجارية واقعة بين

تجار وليست مدنية

خطأ

الواجب الثالث

السؤال ١: في الاعتماد الغير قابل للإلغاء فإن البنك فاتح الاعتماد يلتزم التزام مباشر وشخصي ويات ونهائي في مواجهة

المستفيد وبالتالي لا يستطيع البنك إلغائه إلا بموافقة هذا المستفيد

صواب

السؤال ٢: ينقضي عقد الوديعة المصرفية بين البنك والعميل بوفاة هذا العميل ولو لم يطالب الورثة بانقضاء العقد

خطأ

السؤال ٣: في الاعتماد المستندي يستطيع المستفيد خصم الكمبيالة المستندية من البنك المراسل في بلده ويحصل على

ثمن البضاعة وأجرة النقل ومقابل التأمين

صواب

السؤال ٤: تظل الوديعة المصرفية ملكاً للمودع ولا يستطيع البنك استخدامها أو التصرف فيها

خطأ

السؤال ٥: في الاعتماد البسيط لا يستطيع العميل أن يحيل حقه في مبلغ الاعتماد للغير

صح

الواجب الرابع

السؤال ١: البنوك لا تسمح بفتح حساب مصرفي للشخص التاجر القاصر إلا إذا كان مأذوناً له من المحكمة بالاتجار

صواب

السؤال ٢: في خطاب الضمان، إذا إنتهت العلاقة بين العميل طالب إصدار الخطاب والمستفيد، فإن التزام البنك بدفع مبلغ خطاب الضمان للمستفيد ينقضي بالتبعية لأن التزامه يدور وجوداً وعدمياً مع التزام العميل

خطأ

السؤال ٣: الحساب الذي يتم فتحه للورثة بعد وفاة مورثهم هو حساب مشترك بينهم يستطيع كل واحد منهم تشغيله بمفرده دون حاجة إلى موافقة باقي الورثة وهم متضامنين فيما بينهم حيث يستطيع البنك الرجوع على أحدهم منفرداً بمبلغ الحساب المدين

خطأ

السؤال ٤: يتم قفل الحساب المصرفي بانقضاء الشخصية القانونية للشخص الاعتباري

صواب

السؤال ٥: في خطاب الضمان يجوز للبنك أن يطلب تأميناً مقابل إصدار خطاب الضمان ويكون هذا التأمين دائماً مستندات ملكية عقارات يملكها العميل

خطأ